

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٩ لسنة ١٩٦٢

بشأن تجديد تعيين الدكتور مصطفى هاشم الأستاذ السابق بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة ثانية اعتباراً من ١٣ يولييه سنة ١٩٦١ - بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد تعيين الأستاذ الدكتور مصطفى هاشم استاذ البتولوجيا السابق بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة أخرى اعتباراً من ١٣ يولييه سنة ١٩٦١ بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيين السيد / عبد العزيز فهمي خليل أمين جامعة عين شمس المساعد في درجة مدير عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقانون المعدل له ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ميزانية جامعة عين شمس لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد العزيز فهمي خليل ، أمين جامعة عين شمس المساعد في درجة مدير عام المخصصة لوظيفته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٦٠ الصادر في ٩ فبراير سنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - اعتباراً من ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦١ ولمدة سنيين يستمر السيد المهندس مصطفى فتحي وكيل وزارة الأشغال سابقاً مستشاراً فنياً لوزارة الأشغال للشروعات الميكانيكية والكهربائية بمكافأة سنوية قدرها ١٥٠٠ ج " ألف وخمسمائة جنيه " شاملة إعانة غلاء المعيشة بخلاف ما يتقاضاه من معاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٨ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشتملها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٧٨ لسنة ١٩٦١ ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس الجمهورية المختص بشئون الأزهر باقتراح شيخ الأزهر ؛

قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور محمد عبد الله ماضي المدير العام للامانة الأزهرية وكيلاً للأزهر .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر